



State of Kuwait

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقترح بقانون بإنشاء (المركز الكويتي لزراعة الأعضاء)، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

عبدالمجيد
عبدالمجيد

سعود عبدالعزيز العصفور

سعود عبدالعزيز العصفور

أحمد زيدان

أحمد زيدان

عبدالمجيد
عبدالمجيد

عبدالمجيد
عبدالمجيد

بحال إلى لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة

مع إعطائه صفة الاستعجال

عبدالمجيد
عبدالمجيد
11/11/2009



اقترح بقانون

بإنشاء (المركز الكويتي لزراعة الأعضاء)

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٣١) لسنة ١٩٧٨ بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٥٥) لسنة ١٩٨٧ في شأن زراعة الأعضاء،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١١٦) لسنة ١٩٩٢ في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها،
- وعلى المرسوم الصادر في ١٩٧٩/١/٧ في شأن وزارة الصحة العامة، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

في تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها:

الوزير المختص: وزير الصحة

المركز: المركز الكويتي لزراعة الأعضاء.

المجلس: مجلس إدارة المركز.

المدير العام: مدير عام المركز.

(المادة الثانية)

ينشأ مركز يسمى (المركز الكويتي لزراعة الأعضاء) ويكون له شخصية اعتبارية وميزانية ملحقة بوزارة الصحة، ويشرف عليه الوزير المختص.

(المادة الثالثة)

يتولى المركز في سبيل تحقيق أهدافه وبرامجه المهام والصلاحيات التالية:



State of Kuwait

دولة الكويت

- ١- تسجيل مرضى الفشل العضوي، والمرضى المزروع لهم، والمتبرعين بالأعضاء، ومتابعتهم، ووضع الإجراءات اللازمة لذلك.
- ٢- استقبال بلاغات حالات الوفاة الدماغية للأشخاص في وحدات العناية المركزة، ومتابعة هذه الحالات، وتنسيق استئصال الأعضاء - بعد الحصول على الموافقات اللازمة - وتوزيعها على مراكز الزراعة في مختلف المنشآت الصحية.
- ٣- التنسيق مع الجهات المعنية لإيصال الفرق الطبية في الكويت وخارجها، لاستئصال الأعضاء من الحالات المشار إليها في البند (٢) من هذه المادة، وزراعتها للمرضى.
- ٤- التعاون والتنسيق مع الجهات الصحية في مجال زراعة الأعضاء داخل الكويت وخارجها.
- ٥- اقتراح الإجراءات اللازمة لزراعة الأعضاء من المتبرعين الأحياء وفقاً للضوابط الشرعية لإقرارها من المجلس.
- ٦- إعداد المعايير والمواصفات والشروط والضوابط الخاصة لزراعة الأعضاء؛ تمهيداً لإقرارها من المجلس.
- ٧- مراقبة برامج زراعة الأعضاء فنياً ومتابعتها، وتقويم منشآت زراعة الأعضاء بشكل دوري، ومتابعتها مع جهة الاختصاص.
- ٨- منع الإتجار في الأعضاء والأنسجة البشرية.
- ٩- اقتراح اللوائح الإدارية والمالية لموظفي المركز والباحثين والمتعاونين معه، ورفعها إلى المجلس لاعتمادها.
- ١٠- عقد الدورات والمؤتمرات، وبرامج التعليم والتدريب، في مجال الفشل العضوي وزراعة الأعضاء والتبرع بها على المستوى المحلي والعالمي، وعقد البرامج التأهيلية.



State of Kuwait

دولة الكويت

- ١١- تقديم برامج التوعية والتثقيف الصحي في مجال الفشل العضوي وزراعة الأعضاء والتبرع بها للمجتمع.
- ١٢- إصدار مجلة علمية متخصصة في مجال زراعة الأعضاء حول الفشل العضوي والتبرع بالأعضاء وزراعتها.
- ١٣- القيام بالأبحاث العلمية المتعلقة بزراعة الأعضاء والفشل العضوي، والمشاركة فيها.
- ١٤- التعاون مع الجمعيات الخيرية لرعاية مرضى الفشل العضوي.
- ١٥- القيام بأي مهمة أخرى يكلفه بها المجلس ضمن اختصاصه.

(المادة الرابعة)

- يكون للمركز مجلس إدارة يسمى (مجلس المركز) برئاسة وزير الصحة أو من يفوضه من أعضاء المجلس وعضوية كل من:
- المدير العام للمركز.
 - خمسة أعضاء لا تقل درجاتهم عن وكيل وزارة مساعد من الجهات المختصة.
 - ثلاثة من ذوي الاختصاص يرشحهم وزير الصحة.
- وللمجلس أن يدعو لحضور جلساته من يراه من المختصين دون أن يكون له حق التصويت.

(المادة الخامسة)

اختصاصات مجلس الإدارة:

- ١- إقرار اللوائح الإدارية والمالية وغيرها من اللوائح الداخلية للمركز، على أن يكون إقرار اللوائح المالية والأحكام ذات الأثر المالي في اللوائح الإدارية وفقاً للإجراءات ذات الصلة.
- ٢- تحديد المقابل المالي لما يقدمه المركز من خدمات أو أعمال يرى المجلس استحصال مقابل مالي عنها، بالاتفاق مع وزارة المالية.
- ٣- إعداد خطة إستراتيجية للمركز.



State of Kuwait

دولة الكويت

- ٤- إقرار قواعد وإجراءات تكوين اللجان العلمية والفنية وفرق العمل، وتحديد مكافآت أعضائها.
- ٥- إقرار مشروع الميزانية السنوية للمركز.
- ٦- إقرار الحساب الختامي والتقرير السنوي للمركز، وتقديمها للجهات المختصة.
- ٧- تعيين مراجع معتمد (أو أكثر) لحسابات المركز، واعتماد تقاريره.
- ٨- قبول التبرعات والهبات والمنح والوصايا والأوقاف التي تقدم إلى المركز وفق الإجراءات المتبعة.
- ٩- الموافقة على فتح فروع أو مكاتب للمركز.
- ١٠- الموافقة على إبرام الاتفاقيات والبروتوكولات والعقود وفق الإجراءات المتبعة.

(المادة السادسة)

يكون للمركز مدير عام متفرغ من ذوي الاختصاص بدرجة استشاري ويكون له نائب مدير أو أكثر ويصدر بتعيينهم مرسوم - بناءً على عرض الوزير المختص - ويتولى المدير العام إدارته وتصريف شؤونه، ويملك التوقيع عنه في المسائل الداخلة في اختصاصه طبقاً للوائح والقرارات التي يصدرها مجلس الإدارة، ويمثل المركز أمام القضاء وفي علاقته بالغير، وللمجلس أن يفوض المدير العام في بعض اختصاصاته.

(المادة السابعة)

- ١- تتكون موارد المركز المالية من الآتي:
 - أ. ما يخصص له في الميزانية العامة للدولة.
 - ب. المقابل المالي للأعمال والخدمات التي يقدمها.
 - ت. التبرعات والمنح والهبات والمساعدات والوصايا وريع الأوقاف التي يقبلها المجلس.
 - ث. أي مورد آخر يقره المجلس بما لا يتعارض مع الأنظمة والتعليمات.



State of Kuwait

دولة الكويت

- ٢- تودع أموال المركز في حساب وزارة المالية الجاري في بنك الكويت المركزي.
- ٣- يفتح للمركز حساباً في بنك الكويت المركزي، وله فتح حسابات أخرى في أي من البنوك المرخص لها بالعمل في دولة الكويت، ويصرف من هذه الحسابات وفق ميزانية المركز المعتمدة ولوائحها المالية والإدارية.

(المادة الثامنة)

لا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا بحضور أغلبية أعضائه بما فيهم الرئيس أو من يفوضه من الأعضاء.

وتحدد مدة عضوية المجلس وحالات تجديدها أو سقوطها ونظام العمل بالمجلس وقواعد إجراءاته والأغلبية اللازمة لإصدار قراراته ومكافأة حضوره جلساته واللجان المتفرعة عنه بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص.

(المادة التاسعة)

تصدر اللائحة التنفيذية لهذا القانون بمرسوم بناء على عرض الوزير المختص خلال ثلاثة أشهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

(المادة العاشرة)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

(المادة الحادية عشرة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح



المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بإنشاء (المركز الكويتي لزراعة الأعضاء)

نتيجة للتطور الكبير في مجال زراعة الأعضاء البشرية، وللحاجة الماسة إلى تقديم مثل هذا العلاج الطبي للمرضى الذين يعانون من الفشل العضوي الحاد، ولتنظيم وتنسيق ومراقبة عمليات زراعة الأعضاء البشرية في البلاد، ولتقليل تكاليف إرسال المرضى إلى الخارج لمثل هذه العمليات الطبية المكلفة، تظهر هناك الحاجة الماسة لإنشاء جهة حكومية محددة تدير وتتسق نظام التبرع بالأعضاء وزرعها في الكويت وتكون تابعة لوزارة الصحة وتحت إشرافها، وبناء على ذلك يأتي هذا الاقتراح بقانون بإنشاء المركز الكويتي لزراعة الأعضاء.

من أهداف هذا المركز المزمع إنشاؤه بموجب هذا القانون هو زيادة الوعي العام بأهمية ودور زراعة الأعضاء البشرية في حفظ حياة المرضى الذين يعانون من الفشل العضوي، وفي حث المجتمع على التبرع بالأعضاء، وفي تطبيق سياسة عادلة وشفافة لتخصيص الأعضاء وضمان الجودة التي تتم فيها العمليات المتعلقة بالتبرع والزراعة ومتابعة الحالات بشكل عام. وقد نصت المادة (٢) على إنشاء (المركز الكويتي لزراعة الأعضاء)، وأن يكون للمركز شخصية اعتبارية وميزانية ملحقة بوزارة الصحة. فيما نصت المادة (٣) على تحديد مهام المركز وصلاحياته من أجل تحقيق أهدافه وبرامجه وعلى رأسها تسجيل مرضى الفشل العضوي والمتبرعين والتنسيق مع الجهات المعنية لتنظيم ورقابة حالات الاستئصال والزراعة، وتنظيم إجراءات التبرع من المتبرعين الأحياء والأموات مع التأكيد على حصول المركز على الموافقات اللازمة لمثل هذه الإجراءات وأن تكون وفقاً للضوابط الشرعية التي يقرها المجلس. وحددت المادة (٤) كيفية تشكيل مجلس إدارة المركز بحيث يكون برئاسة وزير الصحة أو من يفوضه وعضوية عدد من الأعضاء من الجهات الحكومية المختصة وذوي الاختصاص.



State of Kuwait

دولة الكويت

بينما حددت المادة (٥) اختصاصات وصلاحيات مجلس الإدارة وعلى رأسها إقرار اللوائح الإدارية والمالية والرقابة الإدارية والمالية على المركز. ونصت المادة (٧) على تحديد موارد المركز المالية وفتحت المجال لقبول التبرعات والهبات والمساعدات والوصايا وبيع الأوقاف من أجل تعزيز ميزانية المركز للقيام بمهامه وتنفيذ برامجه.

وعهدت المادة (٩) إلى مجلس الوزراء بإصدار اللائحة التنفيذية التي ستنظم عمل المركز مع تحديد مدة ٣ أشهر من نشر القانون في الجريدة الرسمية لضمان إصدارها خلال مدة زمنية مقبولة، مع إلغاء كل حكم مخالف لأحكام هذا القانون.

